

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

وله أن يحتجم ويحلق رأسه ويفصد ويدخل الحمام إن احتاج إليه انتهى وقال في التوضيح في قول ابن الحاجب وللعامل نفقته في السفر وفي إقامته بغير وطنه بالمال بالمعروف هكذا في المدونة أي من غير سرف من طعامه وشرابه وركوبه ومسكنه أشهب عن مالك وحمامه وقالوا وليس له دواء انتهى ص ولكل فسخه قبل عمله ش نحوه لابن الحاجب قال في التوضيح أي رده والرجوع وإذا كان العقد غير لازم فلا يطلق عليه الفسخ إلا بطريق المجاز انتهى ص كربه وإن تزود لسفر ولم يطعن ش يعني وأما العامل فليس له حينئذ الفسخ قال في التوضيح اللهم